

(معالم في دراسة الفقه) | ٣٣٤١-٦٠٤٢ | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي حقق من شاء من عباده في الدين. وجعلهم من أي من أئمة الهدى المخلصين. وشهاد

ان لا اله الا الله وحده لا شريك له.

واشهد ان محمدا عبد ورسوله -

00:00:00

الله عليه وعلى الله وصحبه اجمعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد ايها ان من اشرف المراتب الموصولة الى الله سبحانه

وتعالى ان يجعل العبد من ميراث ان يجعل للعبد حظ من -

00:00:30

ميراث الانبياء فان الله عز وجل اصطفى من خص من عباده بالنبوة وارسلهم الى خلقه مبشرين ومنذرين وجعل خاتمتهم محمدا

صلى الله عليه وسلم. وانه صلى الله عليه وسلم لم يورث درهما ولا -

00:00:50

وانما ورث العلم فمن اخذ بحظ وافر. ومن حسن توفيق الله عز وجل للعبد اجعل له حظا من ميراث النبي صلى الله عليه وسلم.

فمراته صلى الله عليه وسلم هو العلم الذي يرشد الى الله -

00:01:10

يدل عليه وقد صح عن نبيكم صلى الله عليه وسلم الخبر بان من علامات قادة الله عبده بالخير ان يفقهه في الدين. ففي الصحيحين

من حديث محمد بن شهاب الزهري عن حميد بن عبد الرحمن -

00:01:30

عن معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من يرد الله به طيرا يفقهه في الدين. والمراد بالفقه في

الدين ما جمع امرىء

العلم -

00:01:50

بخطاب الشرع وثانيهما العمل به. وقد نقل ابو عبد الله ابن القيم رحمة الله تعالى اخي مفتاح دار السعادة اجماع السلف ان الرجل لا

يسمى

فقيها حتى يجمع الى العلم العملي -

00:02:10

فلا يكون الفقه الا ما جمع فيه هذان المعنيان العلم بالخطاب الشرعي الوارد في القرآن والسنة ثم العمل بذلك الخطاب. فاذا وجد هذان

المعنىان سمي ما يشتغل به العبد فقها وان صار صفة مكتسبة له سمي فقيها. فان خلا من احدهما -

00:02:30

لم يكن معدودا من الفقهاء ولا عدة صنعته من الفقه. فلو ان احدا اشتغل بسوى الشرعي حتى برب فيه لم يعد فقيها. فلو اشتغل

ملتمس للعلم بعلوم عربية او العلوم العقلية فانه لا يسمى فقيها وان بلغ الغاية فيها. لانها لا تتعلق بالخطاب الشرعي الا -

00:03:00

على وجه التبع لا على وجه الاصلية. ولو قدر ان احدا حوى من العلم الشرعي ما بين هاتين اي السماء والارض ثم لم يعمل به لم يكن

فقيها. وجل الفقه لوجود هذين المعنيين -

00:03:30

فيه. ولما كان هذا المعنى هو المراد في الشرع كانت علوم الاوائل كلها تسمى فقها وقد نقل ابن الجوزي في منهاج القاصدين ان علم

السلفي كله كان يسمى فقها سواء ما تعلق بابواب الايمان التي سماها المتأخرن بالعقائد. او ما يتعلق باحوال القلوب التي -

00:03:50

المتأخرن الرقائق او ما يتعلق بالامر والنهي الذي خصه المتأخرن باسم الفقه فان ذلك كله في عرف السلف كان يسمى فقها. فالفقه

في

الدين معنى عام. يرجع الى ما ذكرت -

00:04:20

لكم من ادراك خطاب الشرع والعمل به. فلو سئلت ما الفقه شرعا؟ فجوابه الفقه شرعا ادراك خطاب الشرع والعمل به. وهذا المعنى

ينبئك بقيده شرعا عن مغاييرته للمعنى الاصطلاحي الذي استقر عند المتأخرن. فان الفقه عند المتأخرن -

00:04:40

لن يبقى على المعنى الشرعي الواسع بل صار مخصوصا بنوع من ذلك الفقه. خصه المتأخرن بالاحكام الشرعية الطلبية. فاذا سئلت

ما الفقه اصطلاحا؟ فالجواب هو الاحكام الشرعية الطلبية. تميزا لها عن نظيرها وهو الاحكام الشرعية -

00:05:10

الخبرية لأن حكم الشرع نوعان أحدهما حكم خبri متعلقه عند المتأخرین ما سموه بعلم الفقه ويبين بما سبق ان الفقه يقع شرعا على معنی ويقع اصطلاحا على معنی اخر - 00:05:40

فاما معناه شرعا فهو ادراك خطاب الشرع والعمل به واما معناه اصطلاحا فهو الاحکام الشرعية الطلبية. طيب احد عنده زيادة الاحکام الشرعية الطلبية. المتأخرة. الاصطلاحی. هذی مواضع اصطلاحی. يعني جت عند المتأخرین - 00:06:10

العملیة اجتهاودیة ها يعني يصیر عباراتنا واسعة درست اصول الفقه لما درست اصول الفقه قالوا الفقه ایش ؟ المکتبة من اجل تفصیلیة قالوا الاحکام الشرعیة طلبیة مکتبة من ادلتها تفصیلیة. هذا کلام من ؟ اصولیین. لكن حنا درسنا فقه ولا اصول - 00:06:40 فقه ولذلك المعنی من الاصطلاح الذي ذكرناه للفقه هو المعنی الاصطلاحی عند من ؟ عند الفقهاء. وليس المعنی الاصطلاحی عند الاصولیین لأن المعنی الاصطلاحی تتباين بين العلوم. تتباين بين العلو يخضون اسم الفقه بالمسائل الاجتهاودیة فقط. واما الفقهاء فان اسم الفقه عندهم شامل - 00:07:10

بالمسائل الاجتهاودیة وغير الاجتهاودیة. ولذلك يقال على قواعدهم ان الفقه اصطلاحا هو الاحکام الشرعیة الطلبية. وكل علم عند تلقیه يلاحظ فيه اصطلاح به واصحابه لأن ملاحظة اصطلاح غيرهم يشوش المعرف المقصودة بالاصل. فمثلا - 00:07:40 لو ان احدا اراد ان يدرس مصطلح الحديث. فبلغ الكلام عن الاجازة فانه اذا قال الاجازة اصطلاحا يقصد بها الاجازة اصطلاحا عند من ؟ عند اهل الحديث اذا تكلم عن الاجازة في اصطلاح الادباء. المعروفة عندهم في الشعر وهي نوع من انواع علومهم. كان ذلك ادخالا - 00:08:10

علم اجنبی على العلم الاصلی مما يشوش فهمه وتلقیه. واعتبر هذا في حقيقة الفقه الاصطناعیة فان جمهور المتكلمين على بيان حد الفقه الاصطلاحی من المنتسبین الى الفقه باخرة اذا ورد کلامهم نقلوا کلام الاصولیین فقالوا الفقه الاحکام الطلبية الاحکام الشرعیة - 00:08:40

المکتبة من ادلتها التفصیلیة. وليس هذا الفقه عند الفقهاء. وانما هذا الفقه عند الاصولیین وهو يؤول على ابطال كثير من درس الفقه لأن درس الفقه اصلا جمهوره المسائل التي وقع عليها الاجماع او قول اکثر وتقى في المسائل الاجتهاودیة وبعض - 00:09:10 الناس يظن ان المسائل المجمعة عليها في الفترة قليلة وليس كذلك. بل الاجماع في الفقه كثير جدا. وانما على الناس ما حدث من الخلاف المتأخر الذي شغبوا به على اجماعات المتقدمین. فعند ذلك افسدوا الفقه - 00:09:40

فتتجد الاجماع ينقل من جماعة من الاولیائ كالشافعی واحمد بن حنبل في اخرين ثم يقع من مخالفه لهم تجعل هذه المسألة من المسائل الاجتهاودیة وليس كذلك لأن ما ثبت فيه الاجماع - 00:10:00

ایش ؟ اجتهاود فليس اجتهاوديا لأن الاجماع دلیل واجب الاتباع وانما انکره بعض متأخری الفقهاء مع بعض الطوائف الزائفة عن اهل السنة والجماعة. والمقصود ان الفقه اصطلاحا كما سلف هو الاحکام - 00:10:20

الشرعیة الطلبية اي المتعلقة بالطلب لا بالقضاء. وعلم الفقه يطلب بطريقین لا ثالث لهما احدهما التفقه بالدلائل والآخر التفقه بالمسائل والفرق بين الاثنين ان التفقه بالدلائل يعتمد فيه الى الادلة الشرعیة - 00:10:40

فيستنبط الفقه منها. واما التفقه بالمسائل فانه يبادر الى النظر في مسألة الفقہیة المستنبطة عند الفقهاء. مثاله ما في صحيح مسلم من ان النبي صلی الله علیه وسلم قال ان الصدقة لا تحل لال محمد فلو اراد احد ان - 00:11:10

تفقه بمعاني هذا الحديث سمي هذا تفقها بالدليل. ومثال الثاني قول الفقهاء وتحرم الزکاة على ال محمد وموالیهم فانه اذا اراد المتفق ان طور معناها سمي هذا تفقها بالمسائل. والتفقه بالمسائل انفع من التفقه بالدلائل - 00:11:40

لماذا ؟ لماذا التفقه ؟ بالمسائل انفع من التفقه بالدلائل اه اوسع کيف اوصى بس الشرعیة وافية ادلتها بكل الاحکام. كل حکم يجد في الشرعیة ما يوديه عن حکمه اه اذا كان المسائل المستجدة لابد ان تبني على دلائل. ما يقول واحد الحكم الشرعی - 00:12:10 اخراج الحكم الشرعی الدلائل لا لا کيف ؟ العلة عندنا الحليب الان المتن اللي بين ایدیکم المفتاح هذا تفقد المسائل ام بالدلائل ؟ في المسائل عمدة الاحکام دلائل دلائل لماذا التفقه المسائل اسهل من التفقه بالدلائل - 00:13:00

لأن التفقة بالدلائل يحتاج إلى الله تستنبط بها المسائل. لأن التفقة بالدلائل يحتاج إلى الله تستنبط بها المسائل. أما التفقة مسائل فأنه النتيجة المباشرة للدلائل النتيجة المباشرة للدلائل يعني المسائل التي قيدها الفقهاء من أين جاءوا بها؟ من دلائل لكن إذا أراد أن يتعاطى المتفقة التفقة بالدلائل - 00:13:30

فلا بد أن تكون عنده الله يستنبط من الدلائل المسائل التي قررت في الشريعة. وهذه والله الله عظيمة فهو يحتاج إلى علم أصول الفقه وعلم قواعد الفقه وعلوم العربية وغيرها من الأدلة الاستنباط من النص الشرعي - 00:14:10

ولا يقال هذا على أن المعنى مشقة الاستنباط من الأدلة لصعوبتها على العقوبة فهذا المعنى محال. لأن الدين يسر. وليس شيء أيسر من كتاب الله وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم. ولكن الذي أعاد الخلق عن ذلك ضعف الله - 00:14:30

ولو أن الآية قوية لتفجرت ينابيع العلوم من الكتاب والسنة. واعتبر هذا في حال من مضى فأن أبا بكر بن المنذر رحمه الله يقول في حديث جابر في صفة الحج الف فارغ - 00:15:00

وذكر أبو بكر ابن العربي عند آية الوضوء من سورة المائدة أنه تذاكر هو واصحابه المستنبطة فيها لما كان في العراق تستنبط منها خمسين وثمانين مسجد. وقال ابن القيم الجواب الكافي في سورة يوسف الف فائدة، إلى آخر ما لهم من الكلام في هذا الباب. لكن متى يكون للعبد أهلية إذا وجدت عنده - 00:15:20

الله المعينة على ذلك. وفي المبادئ يكون العبد خلوا من هذه الآية. في حال الابتداء في الطلب والتوسط وربما لا يبلغ العبد الانتهاء حتى تتكامل هذه الآلة يشق عليه التفقة بالدلائل - 00:15:50

بخلاف التفقة بالمسائل فإنه إذا تفقة بالمسألة فتصورها صحيحا صار الحكم عنده أیش؟ بين الواضح الجديد. صار الحكم عنده واضحأ لينا جليا. بخلاف تفقيه بالدلائل فإنه لا يلم شعث المسائل المتفرقة ولا ينضم سلوكها في نسخ واحد إلا مشقة شديدة - 00:16:10

واعتبر هذا في حالك لو درست كتاب الطهارة من عمدة الأحكام ودرست كتاب الطهارة من كتاب من المصنفة على المسائل كاقسم المقتصرات عند الحنابلة. ستتجد بولا شاسعا بين الأثر العلمي المترتب - 00:16:40

على هذا والأثر العلمي المترتب على ذلك. فيكون تقديم التفقة بالمسائل ليس من باب فيه تقديم كلام المخلوقين على كلام رب العالمين. وإنما من تقديم الطريقة للخلق على الطريقة التي لا يستطيعونها. فهمتوا المسألة هذى؟ هذى مسألة مهمة يعني بعض الأخوان يقول يا أخي لو تشرح - 00:17:00

من عمدة الأحكام انفع لنا. وما ادرك ما فعلك؟ هو في نفسه نافع القرآن والسنة في نفسها نفعهما عظيم ولكن قبول نفسه من يستنبط من هذه المسائل ليس من السهل أن ينتظم في معنى واحد يكون بينا واضحأ جليا - 00:17:30

العقلية فإنك تحتاج إلى تهيئة حتى تبين مسائل الأحكام والحلال والحرام فإذا وجدت هذه التهيئة واصبت حظا من أهلية الفهم ارتفعت بعد ذلك إلى الاستنباط من كتب الدلائل وتجد من شذى من العلم حظا وافرا من فقه المسائل ثم درس بعد ذلك كتب الدلائل يحصل له - 00:17:50

نفع وانتفاع عظيم بخلاف ما انعكس. فتجده يضيع كثيرا من وقته يخرج بعد ذلك خالي الوفاق ونحن لا ننخاطب في زمن المستنبطون فيه يزاحمون مالكا والشافعي وأحمد في جودة فهومه - 00:18:20

وقوة اذهانهم وسائلنا وانما نتحدث عن المناسب لحالنا ومن الغلط في التعليم أن يحمل العبد الناس على ما لم يتهيأوا له وهذا هو وجه اطباق الامة قلب من بعد قرن على تصنيف - 00:18:40

في الكتب المصنفة في التفقة في المسائل. لشدة الانتفاع بها بخلاف الكتب المصنفة بالتفقة بالدلائل فإن من بعثها لا تكون إلا لمن؟ شذى حظا وافرا من علوم الله التي تعين على فهم تلك الدلائل والاستنباط منها - 00:19:00

إذا تقرب هذا المعنى فإن الكتب المصنفة في التفقة بالمسائل عديدة وفيه وقد انتظم عقدها في الكتب المصنفة على فقه المذاهب الاربعة مذهب أبي حنيفة النعمان ابن ثابت ومذهب أبي عبدالله مالك ابن أنس ومذهب أبي عبد الله محمد ابن ادريس

الشافعي ومذهب ابي عبد الله احمد ابن - 00:19:20

رحمهم الله تعالى. وما عدا ذلك من الكتب المصنفة في مذاهب غيرهم. اما ان تكون قد انطمست اعلامها منقطع نظامها او ان تكون كتابا قطع التفقه بها. مثل الاول ايش - 00:19:50

مثل اول كتب انطمست اعلام المذاهب لا يوجد لها الان كتب مصنفة. مثل اوزاعي الاوزاعي ابو عبد الرحمن ابو عمر عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي افقة اهل الشام في زمانه. ولكن انقطع فقهه. انقطع فقهه - 00:20:10

وقد وجدت في بعض التصانيف المتأخرة نسبة رجلين من بلد الاحسأء الى مذهب الاوزاعي في القرن الماضي لكن تلك النسبة لا تصح وانما فهي وهم من ذلك الكاهن. فقد انقطع فقه الاوزاعي هو وكتبه واصحابه من امد بعيد. والنوع الثاني - 00:20:30

من المذاهب عند اهل السنة الموجودة كتبها مذهب الظاهريين ولكن انقطع التفقه به لا اليوم ظاهريا اخذ الفقه عن ظاهري عن ظاهري عن ظاهريين الى داود رحمة الله تعالى. فانقطع التفقه به - 00:20:50

لا يمكن ان يكتسب المرء فقه المسائل الا بكتاب الا بكتاب وفق مذهب من المذاهب الاربعة التي استقرت عليها علوم الامة وليس المقصود نفي وجود مجتهدين سواه فان الاوزاعي محمد ابن جرير وسفیان الثوری في اخرين كانوا من ائمة الفقه في زمانه. ولا

المقصود بذلك ايضا؟ حمل الناس - 00:21:10

على كتب هؤلاء دون اتباع الكتاب والسنة. لأن هؤلاء الفقهاء هم واصحابهم كان مرادهم اتباع الكتاب والسنة ام مخالفة الكتاب والسنة؟ اتباع الكتاب والسنة. ذلك بعض الاخوان يقولون نحن مأمورين باتباع الدين. وهؤلاء الذين خدموا الفقه هل افروا اعمارهم في غير اتباع الدليل - 00:21:40

ولكن قد يخفي الدليل عن احدهم او لا يراه دليلا او يكون عنده دليل اخر اكثر ثبوتا او اولى باتباع منه الى اخر اعذارهم المعروفة في كتب اصول الفقه وقواعدة. فالاعتناق بالتفقه - 00:22:10

وبالمسائل في مذهب متبع جادة معروفة متبوعة في الامة قرنا بعد قرن. لم يبدر انكارها الا في الازمنة المتأخرة لم يبدو انكارها الا في الازمنة المتأخرة. هذه مسألة انت طلاب علم واخوان. ولا تسمعون لصالح العصيمي - 00:22:30

لفلان ولفلان اذا التبست الامور انظروا من وصل كيف وصل. انظروا من وصل كيف وصل لا تضيعوا اعماركم باراء الناس فانت اذا وجدت الامر فاشيا في الامة لا ينكره احد. ثم وجدت رجلا بعد تلك القرون المتطاولة ينكر - 00:22:50

فافعلم ان قوله منكر. هذه لابد ان تكون عنده قاعدة. لماذا؟ لأن الدين في العلم موروث ام مستأنف الدين في العلم موروثا مستأنف موروث وهذه قاعدة من القواعد التي شيدتها الشاطبي واطرب فيها ان الدين مأخوذ بالتلقي يعني - 00:23:10

رأى فليس مأخوذنا ليس مستأنفا. كل انسان يأتي ويستأنف. فاذا وجدت معنى عام من المعاني انتشر في الامة ثم لم يأتي انكارها الا متأخرا فافعلم ان المتأخر احق بالانكار من من؟ من المتقدم لانه لا يمكن ان تجهل الامة دينها - 00:23:30

ظلم متطاولة ثم نجده نحن في القرن الخامس عشر. مثل خطبتي العيد. ستتجدد الامة قرنا بعد قرن وهي تخطب خطبتي للنبي والفقهاء من المشارقة والمغاربة من كل مذهب على تباعد بلدانهم يذكرون خطبتي فعلم ان القائل - 00:23:50

الخطبة الواحدة قول محدث ولا ريب. مسح الوجه باليدين. في الدعاء تجد ان الامة لم تزل عليه خارج الصلاة. ولم ينكره احد الا من المتأخرین. بل روى عبدالرازق بسند عن يحيى بن سعيد الانصاري احد التابعين انه قال لم يزل الناس اذا فرغوا من دعائهم مسحوا

وجوههم بآيديهم - 00:24:10

هذا الرجل من القائل؟ تابعي موب سهلة من ادرك خلونا ما نقول الصحابة. عشان ما يزعلون الناس اللي عندهم الان المسألة ان هذی بذعة. ادرك التابعين. اترى التابعين الذين اتى عليهم النبي صلی الله عليه وسلم وجعلهم القرن الفاضل بعد الصحابة يجتمعون على بذعة. ما الجواب؟ لا يمكن والا ما - 00:24:40

ما معنى تزكية الشرع لهم؟ ما معنى تزكية الشرع لهم؟ في مسائل اخرى لكن المقصود ان تعرف ان التفقه في كتب سائل لم يزل اصلا في اصول اخذ العلم في الامة قرنا بعد قرن وانما انكره بعض المتأخرین. اذا تكرر هذا المعنى - 00:25:10

فان من انكره من المتأخرین انشاء في نفسه وجدان نفرة من مالوا للتمذهب فجعلوه دينا لا يخرجون عنه قيد امور. وهذا المعنى منك. يعني مثل ما يقولون الان بالعبارات ردت فعل. رد فعل. جعل التمذهب دين لا يخرج عنه قيد انملة. حتى ان - 00:25:30 حتى ان بعضهم يمنع زواج الشافعی بحنفیة والحنفیة بشافعی. وهذا ليس من دین الله. او يمنع ائتما الحنفی بالشافعی للحنف هذا ليس من دین الله. فكان من اثر النصرة من هذه الوحشة التي وجدت عند جماعة من المتأخرین التخر - 00:26:00 ومنها اخرون فمنعوا التفقة بكتب المذاهب. والجادة المتبوعة التي لم ينزل عليها کمل العلماء في هذه الامة ان التفقة بكتب المسائل يكون بانزلالها منزلة العلوم الیة الموصولة الى فهم الكتاب والسنۃ. يقول بانزلالها من زينة العلوم الالیة الموصولة الى فهم الكتاب والسنۃ - 00:26:20

ذكر هذا المعنى الشيخ سليمان ابن عبد الله ابن محمد ابن عبد الوهاب في تيسیر العزيز الحميد. وهذا المعنى هو لأن هذه الكتب تتتخذ بمنزلة العلم الالی لفهم الكتاب والسنۃ. كالنحو مثلا فانت تدرس في النحو - 00:26:50 في الفعل ظرب ثم تدرس في الفاعل ضرب محمد عمرا وتدرس عمرا في المفعول تدرس المفعول لاجل ضرب محمد عمرا لاخذه كتابه الى اخر الى اخر ذلك. هل تدرس هذه الامثلة لذاتها؟ ام کي - 00:27:10 يكون عندك اهلیة في النحو فتدرس فتفهم الكتاب والسنۃ. لوجدان هذه الاهلیة ذلك کتب الفقه التي صنفت على المسائل لا تطلب لذاتها. وانما لانها مرق تفظی الى فهم الكتاب والسنۃ فان مسائل الفقه اذا استوط في القلب اینعت ثمارها عند من رزقه الله عز وجل قدرة - 00:27:30

في البعض من الكتاب والسنۃ. وضحت المسألة؟ طيب نحن الان ذكرنا ان المذاهب کم استقرت؟ طيب المقدم الذي يدرس في المقدم يدرس يدرس الأربعۃ من ذا الذي يستطيع من ذا الذي يستطيع؟ الحمد لله في المذهب الاخير - 00:28:00 المتقدم. لماذا؟ ايه ليش ليش؟ ما اختلفنا بس انت ليش قدمت شیخ احسنت هذا من المعانی اذا اراد يلتمس الفقه ان يطلب فقه اهل بلده. لماذا؟ لامور منها انه الفقه - 00:28:30

الموجود بيته بالتنقل. لو الان بلد مالکی الفقهاء اللي فيه بيقولون ايش؟ مالکیة. واحد قال الحنبلی يروح يقرأ يستقيم لا يستقيم. وهذا جانب. الامر الآخر ان من طلب فقه اهل بلده انس الناس - 00:29:00

به ثقة في دینهم فقبلوه. بخلاف من ناقه. يعني واحد طلب الفقه مالکی وفهم فقه المالکیة وصار له اختيار قال المالکیة ويکرہ الاستفتاح في الصلاة. قال ثبت هذا عن النبي صلی الله عليه وسلم في احادیث كثیرة وقال به من ائمۃ - 00:29:20 ابو عمر ابن عبد البر وفلان فلان. ربعة المالکیة وش بيقولون؟ يقبلون ولا ما يقبلون؟ يقبلون لانه متفقہ بفقہهم ولما ذکر الراجح ذکر ائمته فقینین ان يؤذی يقبل منه فلاجل هذین المعنین وغیرهما فان المقدم - 00:29:40 ان يطلبہ طالب العلم هو فقه اهل بلده. فان كان فقه اهل بلده متعددًا. فانه يتخير بحسب ما يقوم من المعانی. ككون اهل بيته - 00:30:00

يتبعون مذهبًا معينا او كون احد المعلمین لمذهب ما ابرع في الفقه من غيره. او بتيسير طلب واحد من هذه المذاهب دون غيرها. فمثلا الكويت کم فيها مذهب فقهی من مذاهب السنۃ والجماعۃ - 00:30:20

اربعة. المذهب الاول الحنبلی. وهو الاکثر. والمذهب الثاني المذهب الشافعی وهو دون الحنبلی والمذهب الثالث المالکی وهو المذهب الرسمي لانه مذهب الاسرة الحاکمة في اصلًا في اجدداته والرابع المذهب الحنفی. هذه المذاهب الأربعۃ توجد في اهل الكويت لكن على اختلاف درجات. في المذهب - 00:30:40

يوجد قلة من قدموا الى هذا البلد واستقرروا فيه من عشرات السنین من بعض البلدان الاسلامیة وصاروا من اهله هم على مذهب ابی حنیفة النعمان واعلى هذه المذاهب وجودا هو المذهب الحنبلی. لماذا - 00:31:10 سوء التلاقي يعني يوجد مدرسين حنابلة كثیرة. يقول لي سهولة تلقيه مثلا. السعودية. بس السعودية صار موفق الكويت السعودی هذی مشکلة الان الجواب لأن اخر قضاء شرعی في الكويت كان - 00:31:30

القاضي من؟ عبد الله بن خلف حيان حنبلی ثم ابن اخته احمد الخميس رحمة الله تعالى وكان حنبلية فكان متاخر الوجهاء من العلماء في الكويت كانوا حنابلة. فلاجل هذا بقى المذهب الحنبلی - 00:31:50

في الكويت ثم وجد في المعهد الديني ثم انتشر بسبب دراسة كثیر من الطلبة في السعودية او غيرها من فمن المذاهب التي تستحق الدراسة في الكويت المذهب الحنبلی لانتشاره اکثر من غيره فهو فيما اظن - 00:32:10

الاعلى في كثرة من ينتسب الى هذا المذهب. واذا اراد امرؤ ان يدرس مذهب الحنابلة فلا بد ان يلاحظ اخذه من كتب مصنفة في في المسائل على مذهب الحنابلة. يجيئي واحد من الاخوان يقول - 00:32:30

عدة الاحکام حنبل وهو صحيح حنبلی. ولكن كتابة تفقه بالدلائل. تفقه بالدلائل وليس بالمسائل. فيعمل ملتمس العلم الى كتاب الى كتب مصنفة على مذهب الحنابلة فيتفقه فيها بعلم يعلمه ذلك لكن لا - 00:32:50

لابد من ملاحظة امرین عظیمین في التفقه. احدهما ان يبدأ المتفقه بالتدريج شيئا فشيئا لان العلم اذا بدی بقليل افضی الى کثیر. واذا بدی بكثیر افضی الى ها؟ مجموعۃ فایز اليوم في الرياضيات يعني لا شيء لماذا؟ لماذا - 00:33:10

اضافة ان شاء الله. لان العقول لا تحتمل ذلك. يقول ابن الجوزی رحمة الله تعالى ان للقلب قوة كفیره من الاعضاء فاذا حمل عليه اکثر منها لم يستطع. القلب له قوة تنتهي الى حد اذا حملته غير هذه القوة فوقها - 00:33:40

لا تستطيع ارأیتم لو ان احدنا من وزنه في السنتين فجئنا له وقلنا يا اخي نريد ان تأخذ هذا الكرسي وهذه تضعها عليه وهذه فوقها ثم تحملها على ظهرک. يستطيع؟ لا تستطيع. فسبحان الله لا - 00:34:00

يستطيعون في هذه ويتخوفون على ابدانهم. فكيف لا يتخوفون على قلوبهم؟ كيف الانسان يخوض غمار علم وهو لا عقوبة يؤذی نفسه يؤذی نفسه لان من تعانی منهم الامة نکایة في - 00:34:20

وهم من ابنائها او صاف المتفرقون. الذين انتسبوا الى العلوم الشرعية ولكن ما اخذوها اخذوا صحيحا فانتج بعد ذلك ان تكون له اعین مطلعه على المسائل الشاذة ورخص الفقهاء خلافات المذاهب ثم يقدمونها للامة دیننا. يقدمونها للامة دین. فيأتي بعض الناس العامة يقول يا اخي هذا شیخ - 00:34:40

هذا شیخ ويقول هذی المسألة وانها مذکورة في كتاب فلانی. يعني الناس الان الكتب صارت غرارة يعني واحد اذکر من العوام مرة في مكان ما فصليت بهم ثم انکر على اني صليت بهم على هیئة ما قلت له جزاک الله خیر قال لا المسألة هذی مذکورة في - 00:35:10

المغرم في الكافی هو عامی ما یعرف المغری الكافی. ما یعرف من حاله التي تدل عليه ولكن استماعه لمثل هذه الاقوال الشاذة لان بعض الناس اذکر اکثر من واحد الذين یطلعون في هالفضاییات یأتي یرجح المسألة بکبر الكتاب اللي یجیبه. صحيح - 00:35:30
یأتي بكتاب المغنى یقول بعض الناس ینکرون علينا القول الفلانی وهذا القول في كتاب المغنى كتاب المغنى هذا کتاب کبیر. هذا یدلک على مبلغ العلم الذي یحمله فالحاصل لا بد ان تطلب العلم شيئا فشيئا بالتدريج وذلك رعاية لقلبك. واعتبر هذا في المطر الذي ینزل على الارض - 00:35:50

انه اذا نزل رفیقا خفیفا اذ انتفعت به الارض. واذا نزل سیلا عالما فانه اهل الارض كما قال ابن نحاس اليوم شيء وغدا مثله من نخب العلم التي تلتقدی یزداد بها المرء حکمة وانما السیل - 00:36:10

فيما عملت. فلابد ان تلاحظ اخذک للفقه شيئا فشيئا بكتاب فيه شيئا فشيئا جملة من المسائل ثم كتاب اخر ثم بكتاب اخر یزید مسائل ثم بكتاب ثالث یزید مسائل وھل جرا. وقد رتب الفقهاء رحمة الله تعالى ذلك ومن تعانی - 00:36:30

في الفقه عرف ترتیب کتب الفقه عند كل مذهب من المذاهب المتبقعة. والامر الثاني اي يكون ذلك الاخذ المدرج في عدد مسائله مدرجا في كيفية التفقه ايضا ان يكون ذلك الفقه المدرج في عدد مسائله مدرجا في كيفية التفقه ايضا. فمثلا هذا الكتاب الصغیر - 00:36:50

وهو كتاب المفتاح فيه مسائل یسيرة. هذا من جهة العدد ایش؟ کثیر ولا یسیر؟ یسیر. یسیر من كيفية التفقه لو اتينا الى مسألة من

المسائل التي مثلا عندنا الان مثلا في اركان الصلاة قال قراءة - 00:37:20

في كل ركعة قراءة الفاتحة في كل ركعة. هذه المسألة يستطيع ان يوضحها الفقيه بقوله والثالث قراءة الفاتحة في كل رحلة. فهمتوا ولا ما اقبلتوا؟ فهمتوا. ويستطيع ان يقول وقراءة الفاتحة في كل ركعة. وهذه المسألة - 00:37:40

من المسائل التي اختلف فيها النظار. كم في كتاب مصنف في مسألة الفاتحة كتاب الديموقراطية؟ كتب كثيرة. هل تقرأ في كل صلاة ام في الصلاة السرية دون الجهرية ام في الجهرية والسرية؟ كتب كثيرة امام الكلام في وجوب القراءة خلف الامام وغيرها من الكتب المصنفة في ذلك - 00:38:00

اذا القى هذا العلم الكثير على المتفقه. ماذا ينشأ منه؟ ايش ينشأ من عند المتبقى يطلع خلي الوفاق ترى لا لا نخدع انفسنا يا اخوان يقول يطلعون الطلبة قويين يطلعون الطلبة ضعيفين. ما يطلعون قويين لماذا؟ لأن - 00:38:20

لا تحتمل عقولهم ومداركهم وبعض الاخوان اذكر يمدحني درسا لاحدهم انه يشرح ذلك الكتاب في ذكر فيه حتى مذاهب الخارج والشيعة هذا كتاب يدرس فقه اهل السنة وش دخل الفواظي ودخل الشيعة تذكر اخوانهم؟ لا نفعل فيها - 00:38:40

لا نفع فيها والفقهاء اختلفوا في ذكر المذهب الظاهري وهم مذهب اهل السنة والجماعة دعك من من غيره. فخلط الفقه بغيره من العلوم والارتقاء بطالبه قبل بلوغ غايته يفسد عليه. لا ينفعه. عندما يدرس علم الخلافيات - 00:39:00

مع علم الفقه لا يستطيع الطالب علم الخلافيات اي ذكر المذهب المذاهب المتبوعة وادلتها والتراجح بينه هذا علم لحالته الاولى سموه علم الخلافيات. لأن علم الفقه يمكن دون دراسة كتب الخلافيات. وكم من فقيه - 00:39:20

اما ليس له يد في التبريز في علم الخلافيات والترجح والاختيار وانما له يد ظاهرة وقدر راسخة في علم الفقه فهو معدود من الفقه. ولذلك لابد ان يكون اخذك للفقه بالدرج فيه. في مسائله في كيفية - 00:39:40

تلقيها شيئا فشيئا وهذه امانة ملقة على معلم البر. ويجب عليهم ان يميزوا هذا الاصل وان لا يخلطوا بين علم الفقه والعلوم اخرى التي لم يرتقي اليها الطلبة بعد. واعتبر هذا في ان الموفق ابن قدامة من الحنابلة الف العمدة على قول واحد. ثم الف - 00:40:00

المقعن على روایتين ثم الف الكافي على روایات عدة ثم الف المغني الخلاف بين الحال وغيره. ليش الموفق يعني واحد يقول يضيع عمره يا اخي خلاص المغني يكفي يعني شيء على قول واحد خلاص مدخول واحد يعني مذكور في الرواية اللي في المغني لا هذا غلط وانما الفه بحثى تترقى مدارك الناس من القول الواحد - 00:40:20

روایتين الى بعد ذلك روایات عدة وبعد ذلك الى الخلاف العالى. فيكون هم المتفقه اذا قلت مسائل وروعى بيان ما يحتاج اليه. شيءير غایة المتبرع؟ تصوروا المساجد ام ما يتصورها؟ تصورها - 00:40:50

لان ذهنه جمع على الامم. ولم يبدد بغيره. واذا عكس هذا الامر ربما غاب عن المفهوم والمتفقه تصور المسألة. لا نبالغ يا اخوان هذه حقيقة. ربما غاب عن المفطر والمتفقه - 00:41:10

فقه المسألة لانهم شغلوا انفسهم بما لم يرتفعوا اليه بعد. اظرب لكم مثال عند الحنابلة من ادب قضاء الحاجة ويسن نثره ويسن نكره مرت عليكم ولا مرت عليكم مرة تانية. ايش قال الرمز؟ ها؟ بدعة. يقول لك ولا بدعة - 00:41:30

مذهب معتمل يذكر فيها هذى لابد تكون كبيرة يا اخوان انت الان اذا كان صديق عزيز لك وتربيت معه بالابتدائي والمتوسط والثانوى والجامعة وقع منه غلط وش يصير في نفسك - 00:42:00

كبيرة صح؟ هل تظنين مذهب متبع يتداوله الفقهاء؟ قرن بعد قرن هم بعد يكون مليء كما يقولون بالبدع لا يمكن عقليا لا يمكن. يا اخوان هؤلاء يعني اسمحوا لي احيانا اللالم - 00:42:20

يجعل الانسان يتكلم بكلام يعني عامة. هؤلاء ليسوا جمهور قوة. هؤلاء العلماء ما هم جمهور قوة هؤلاء علماء لعلهم حطوا رحالهم في الجنة. علماء كبار افونوا اعمارهم قدراتهم في التعليم والعلم والتأليف. ثم تظن انه من السهولة ومصادر اقواله. هذا ليس من السهولة يا اخوان - 00:42:40

لابد دائما تتخوف من هذا الشيء. ايها ومقالة من قال رحمة الله ولا تخشين صوت الجمهور. فوالله انا نخشى من خشية الله ليس من

خشيتها. ليش ؟ الجمهور هؤلاء من ؟ اذا كان تقرأ في سيرة واحد من - 00:43:10

عبد الغني المقدسي انه كان يصلی في الضحى ثلث مئة ركعة. هذا اذا قال في الدين اتظن ان قولك كقولك لا تغتروا يا اخوانى ذبحتنا الراجح ذبحتنا الراجح راجح من - 00:43:30

يا اخوان نحن اذا اردنا ان ننظر في حال هذه الطبقة ثم نعتبرها بالطبقة الماضية لا تأتين بذكرنا مع ذكرهم ليس الصحيح اذا مشى في المقدعين. هنا الشري من الشريا. ليس العلم فقط كثرة الكتب - 00:43:50

الكتب العلم ما كان عندهم من معرفة الله وخشية وخوفه وتعظيمه واجلاله. هذا الذي كان عنده فانت اذا اردت ان تجعل لك رافحا فهل انت راجح ؟ ام كنت مرجوحا وهم الراجعون - 00:44:10

من الصعب ابن ابي حاتم رحمة الله قرأ عليه في اخر عمره كتابه بالجرح والتعديل. وفيه فلان ضعيف وفلان مشتوق وفلان يكذب بك شديدا ثم قال اعلنا نتكلم في اناس حطوا لحالهم في الجنة. فانت الان عندما تأتي - 00:44:30

الى مسألة من المسائل التي تداولها الحنابلة او الشافعية او الحنفية او المالكية. لا تكون بس تنظر للكتب. انظر الى اصحاب الكتب اين هم واين انت ؟ انظر هؤلاء الفقهاء ماذا بلغوا من القبول والثناء الحسن والاعمال الصالحة ؟ وانظر انت - 00:44:50

يا من ترجح انظر انت من انت ؟ انظر من انت اذا اردت ان تقرأ في كتابك وتطبق هالحنابلة مثلا انظر سيرته وانظر سيرتك لا نفسك ثم هذا ليس واحدا بل ستجد اماما بعد اماما في قبول بعد قرن يقولون بهذا القول - 00:45:10

لكن عدم ملاحظة هذا الاصل جعل الناس يفقدون عقولهم في الفقه. فلا يتتصورون المسائل بعض الناس جاء بعض الناس يفقدون عقولهم في فقهه يتتصورون المسائل. فمثلا مسألة ما الذكر التي ذكرناها كمثال ممن يقول ببدعة - 00:45:30

هذه انما قيل لدعتها اذا نذر ذكره بيده. واما اذا نثر ذكره بنفسه بان ما فيه من بول فهذه هي حقيقة الاستبراء المأمور بها شرعا. نص عليه الشافعي وكان من ائمة اللغة - 00:45:50

اليس من مأمور بشرع الاستبراء من النجاسة ؟ الجواب مما يستبرأ به من النجاسة الندر. وذلك يدفع بما بقي في ذكره من البر فهذا معنى الندر الذي ذكره بعض الفقهاء. فلابد ان تتتصور النثر كما هو - 00:46:10

كاملا مما تكلم به الفقهاء ثم بعد ذلك تميز بينما هو ببدعة عند من قال به من المتأخرین. ابن عباس ابن تيمية وابن القيم. وبينما هو ونتر شرعی مأمور به شرعا موافق للادلة. فعدم احسان اخذ العلم الاف الناس الى تصور المسائل خلاف - 00:46:30

واعقى ولا اريد ان اطيل عليكم الا والله يعني شيء يدمى منه القلب وتدمى العين من ينسبون الى مجتمع فقهية خبيرا او عضوا ثم بعد ذلك اذا رأيت تصوره لفقهه كانه لم يشم لي الفقه كانه لم يشم - 00:46:50

الفقه رائحة واسفا ولا نقول هذا نزكي انفسنا لكن المقصود انا ننبه الى الحرص على تصور المسائل وان يكون همك في تفهّمك بالمسائل ان تتتصور مسائل الفقه تصورا صحيحا لانك اذا تصورت تصورا صحيحا فقد اوجدت مناخا خصبا - 00:47:10

من الدلائل واذا لم تتتصورها تمر عليك الدلائل دليلا بعد دليل وفيه ما يدل على المسائل انك لم تسمع به من قبل. مثال اذكر لكم يا اخوان الان عنديكم في في الكويت وغيرها الا ما - 00:47:30

الخطبة تقرأ من ورقة خطبة الجمعة تقرأ من ورقة وين ؟ وين اهل البدع ؟ هذى ببدعة ما كان الخطب الاول في الورق. ليش ما يقول هذى ببدعة ؟ طيب اذا لم تقل لها ببدعة خرجها لنا على اصول - 00:47:50

المذاهب المتبوعة انت حنيلي ما هو قول الحنابلة في هذا ؟ وعلى ماذا خرجوه ؟ وما هو الدليل الذي عليه اصحابهم الذي تفهّمك صحيحا عندما تأتيه الاثار في ان ام ورقة كانت تصلي في التراویح وتقرأ من المصحف وهذا يستدل به على طول - 00:48:10

على ايضا على الخطبة لانهم ايهما اعظم ؟ الصلاة ام خطبة ؟ الصلاة فكما جازت القراءة من مصحف في التراویح هي صلاة نفل فذلك يجوز في الخطبة ان يقرأ فيها الانسان من من ورقة فالذى يكون قد بنى نفسه بناء صحيحا - 00:48:40

المسائل سيستفيد من الدلائل. والذى لا يبني نفسه بناء صحيحا في المسائل ستقوته الدلائل كثيرة يستفيد من هذه الدلائل التي تمر به. فالمعنى من دراسة المسائل الى كمال الفقه بالدلائل - 00:49:00

فهي مرتبة ترقيك الى الاجتهاد. ولذلك ما من فقيه متأخر برز في الفقه الا كان منسوبا الى مذهب. فهذا العباس ابن تيمية كما ذكر الذهبي قال وهو على مذهب الامام احمد ابن حنبل ثم نبغ فصار اماما - 00:49:20

مجتهدا فالذهبي يرى ان ابن تيمية رحمة الله تعالى صار امام مجتهدا مع انه كان حنبليا. فليس عيبا ان يكون الانسان متفقها بمذهب من المذاهب ثم بعد ذلك تكون له قدرة على الترجيح. فيختار ما يراه في المسائل - 00:49:40

وهذه الاهلية لا تكون الا بعد اكتمال البناء الفقهي بالمسائل. اذا اذا اكتمل البناء الفقهي في المسائل ارتقى بعد ذلك الى الترجيح. واما بدونها فلا. وما نسمعه اليوم من كثرة الترجيح هو - 00:50:00

سورى لا حقيقى. ليش؟ ليش نسمع اليوم كل طلبة في الجامعات كل جامعة المدرس اذا ذكر المسألة قال والراجح كذا وكذا هذا الترجح حقيقى ام صوري؟ ليش صوبي؟ يرجح من؟ او يرجح قول من - 00:50:20

تيمية او الشيخ ابن عثيمين رحمة الله تعالى او غيرهم من الفقهاء هذا في الحقيقة يعني في عبارة العامية مهوب ترى سهلة يا اخوان لانك اذا اردت ان ترجح اقل الله المرجو ان - 00:50:40

له قدرة على تمييز الحديث الصحيح ان يضعفه. ابحث عن هذه الكتب. سنجده ان جمهور من ينسب نفسه الى كيف يفقد القدرة على ان هي تنجح؟ يأخذ من الشيخ نصر الدين الالباني رحمة الله تعالى او غير التصحيح والتظعييف. بعد ذلك صحيح بناء على - 00:51:00

كلام الشيخ ناصر الدين الالباني فهو يقلد في التصحيح. وهو في الترجح ايضا يقلد. هو ينقل اما كلام ابن عباس ابن تيمية او كلام الشيخ ابن عثيمين او غيرهما من الفقهاء الحنابلة او من غيرها. المقصود مما سبق ان طالب العلم اذا اراد ان يكون فقيها فلا بد ان يسلك هذه - 00:51:20

السبيل وهذه السبيل ليست من بنيات الافكار. وانما هي الجادة المسلوكة عند اهل العلم. هذه الجادة هي المسلوكة عند اهل العلم التتفقه بمذهب بالترقي شيئا اصيб. ان تتفقه في مذهب ان تترقى شيئا فتحيا. والترقي يجمع الترقي - 00:51:40 في عدد المسائل والترقي في كيفية فهم تلك المسائل. اذا علم هذا فاننا باذن الله باذن الله تعالى في هذه الايام كتابان من الكتب التي نسجت كتابين من الكتب التي نسجت على مذهب الحنابلة رحمة الله - 00:52:00

احدهما كتاب المفتاح في الفقه على مذهب الامام احمد بن حنبل والآخر المقدمة الفقهية الصغرى. وهذان الكتابان دعت الحاجة الى تصنيفهما لان مذهب الحنابلة لم يحفل عند المتأخرین بمختصرات وجيزة. ترقي الطالب الى - 00:52:20

ما وراء ذلك فاقتضت تلك الحاجة ان اصنف ثلاثة كتب احدها المفتاح يتافق على مذهب الامام احمد بن حنبل المقدمة الفقهية الصغرى والثالث المقدمة الفقهية الكبرى. ووراءهما كتاب رابع. هو في الحقيقة جمع لصنيع - 00:52:40 رحمة الله تعالى ولا نستبق الايام عليه يأتي في وقته لكن الكتب التي عندنا في الدرس ان شاء الله تعالى المفتاح في الفقه ثم بعد ذلك المقدمة الفقهية الصغرى. وسنشرحها على ما قلته لكم من الترقي. في افاده - 00:53:00

المتفقه والاكتفاء بالمذهب الحنبلی فقط. لانك تتعلم هنا للتتفقه لا للعمل وفرق بينهما. ولذلك يقولون ان المفتى اذا افتى يفتى الانسان بما اعمل ولكن المعلم اذا علم فانه يعلم الانسان ما يعرفه. عندما يأتيك مستفتى - 00:53:20

في مسألة من المسائل يقول والله حنا سوينا كذا وكذا وانت مذهبك حنبلی ولكن عندك الراجح خلاف تفتیه بالحنبلی ولا تفتیه بالراجح؟ الراجح الذي دل عليه الدليل ولكن في التعليم يعلم الطالب مذهبها من المذاهب المتبوعة فنحن الان في مقام تعليم لا - 00:53:50

عملا ثم بعد ذلك اذا وصل الانسان في طلب الفقه امكنه ان يميز بعد ذلك بمعلمه بينما يتبع ويعمل به بينما لا يكون كذلك - 00:54:10